

## المحاضرة الثالثة

### المحور الثاني

## منهجية التعليق على الأحكام القضائية

أولاً : مفهوم التعليق على الأحكام القضائية

### 1-تعريف الحكم القضائي

الحكم القضائي من الناحية الفقهية هو القرار الذي يصدر عن هيئة قضائية بشأن خصومة مرفوعة أمامها، وفقا للإجراءات والأشكال التي يحددها القانوني، سواء كان ذلك في نهاية الدعوى أو أثناء السير فيها وقد يكون الحكم ابتدائيا أو نهائيا.

وفقا لهذا المعنى العام للحكم القضائي فهو يشمل القرار القضائي، فلا فرق إذا بين المصطلحين (الحكم والقرار) من الناحية الفقهية، لكن من الناحية التشريعية جرى العرف عند أغلب المشرعين على التفرقة بين المصطلحين على أساس الهيئة القضائية التي صدر عنها الحكم، فإن صدر عن هيئات الدرجة الأولى سمي حكما، إن صدر عن هيئات الدرجة الثانية والمحكمة العليا سمي قرار قضائيا.

### 2-الهدف من التعليق على الحكم القضائي

هو التوصل إلى معرفة مدى صحة الحل الذي توصل إليه القاضي في حكمه، ومدى انسجام هذا الحل مع النصوص القانونية السارية، مدى تطابق وقائع النزاع مع فرضيات القاعدة القانونية المطبقة، ومن ثم بيان انعكاسات ذلك الحل المعتمد على الناحية القانونية الواقعية، لذلك يقال بأن التعليق على حكم قضائي هو بمنزلة "الحكم على الحكم".

ولكي يكون التعليق سليما، وبالتالي يكون حكم المعلق على الحكم القضائي صحيحا، يجب على المعلق أن يكون ملما كفاية بالنصوص القانونية التي تحكم النزاع المعروض على القضاء، وأيضا بالفقه قديمه وحديثه الذي تعرض للمسألة القانونية، بالإضافة إلى تتبع

الاجتهاد القضائي حول هذه المسألة، وتطوراته التاريخية وصولاً إلى أحداث الاجتهادات في الموضوع.

**ثانياً : مراحل التعليق على الحكم القضائي**

يمر التعليق على الحكم القضائي بمرحلتين هما :

### **1- المرحلة التحضيرية**

هذه المرحلة هي عبارة عن عمل وصفي للحكم أو القرار محل التعليق، من خلاله يسعى المعلق للتعرف على ذلك الحكم أو القرار من الناحية الشكلية والموضوعية، وينبغي على المعلق أن يتوخى في ذلك الإيجاز والدقة. وعليه تتجلى خطوات هذه المرحلة كالتالي :

#### **أ- التعرف على القرار من الناحية الشكلية**

وتشمل هذه الناحية عدة جوانب، يمكن التعرف عليها من خلال القراءة السريعة للحكم أو القرار، وهذه الجوانب هي :

#### **- تحديد الجهة المصدرة للحكم أو القرار**

فقد تكون هذه الجهة وطنية أو دولية، وقد تكون عادية أو إدارة أو عسكرية، وقد تكون استئنافية أو جهة نقض، فالأحكام والقرارات القضائية تختلف باختلاف الجهات القضائية المصدرة لها.

#### **- تحديد تاريخ صدور الحكم**

وهو تاريخ النطق به (اليوم، الشهر والسنة) ومعرفة هذا التاريخ يفيد المعلق في تحديد النصوص القانونية السارية المفعول في ذلك التاريخ ومعرفة مدى حصول تطور في الاجتهاد القضائي بمقارنة ذلك الحكم بما سبقه وما جاء بعده، خاصة وأن الجهة القضائية الواحدة قد تغير اجتهاد من وقت لآخر.

#### **- تحديد أطراف النزاع**

وهم الاطراف محل الخلاف، حيث أن صفة الاطراف تتغير من جهة قضائية إلى أخرى، فنجد المدعي والمدعى عليه (على مستوى المحكمة الابتدائية)، المستأنف والمستأنف عليه (على مستوى المجلس القضائي)، الطاعن والمطعون عليه (على مستوى المحكمة العليا).

#### **ب- التعرف على القرار من الناحية الموضوعية**

وتشمل هذه الناحية عدة جوانب أيضا، لكن التعرف عليها يحتاج الى القراءة المتأنية والمركزة لجميع الحكم أو القرار، من أجل النزاع، وتحديد المسألة القانونية التي يتمحور حولها الحكم، والاشكالية الذي يطرحها، والحل الذي توصل اليه القضاء.

### - استعراض الوقائع النزاع

ويقصد بوقائع النزاع كل الاحداث التي أدت إلى نشوء النزاع، ولجوء المتنازعين الى القضاء، سواء كانت تصرفات قانونية كالعقد، أو أفعالا مادية كالضرب ...

ويجب على المعلق أن يراعي استعراض تلك الوقائع الضوابط الآتية :

- التزام الامانة العلمية في استخراج الوقائع من الحكم القضائي، دون تمكن أو افتراض وقائع لم يرد ذكرها فيه.
- الاختصار في عرض الوقائع دون تفصيل، والأفضل أن تكون في شكل نقاط وبالأسلوب الخاص بالمعلق.
- ترتيب الوقائع ترتيبا زمنيا متسلسل حسب وقعها.
- الاختصار على ذكر الوقائع المنتجة في ايجاد الحل القانوني، أي الوقائع التي تهم في حل النزاع دون سواها، فمثلا لو باع شخص لآخر سيارة وتنازعا حول تنفيذ العقد، فضرب أحدهما الآخر، فرفع أحدهما دعوى على الآخر يطالبه بتنفيذ العقد، فالحكم القضائي الصادر في هذه الدعوى يعالج المسؤولية العقدية نتيجة عدم تنفيذ العقد، وعليه فلا داعي لذكر الضرب لأن المسؤولية التقصيرية غير مطروحة.
- يجب على المعلق أن يتأنى ويركز في قراءة الوقائع، ويتثبت في فرزها، فقد تكون هناك واقعة جوهرية من شأنها التأثير في الحل الذي وضعه القاضي ايجابا أو سلبا.

### - استعراض ادعاءات الخصوم

ويقصد بالادعاءات هي مجموعة الاسانيد والدفع القانونية (نص قانوني، التحقيق، الاثبات) التي يعتمد كل طرف ويتمسك بها للمطالبة بحقه، وبما أن ادعاءات الخصوم تكون متضاربة الأمر الذي يطرح مشكلا قانونيا يلتزم القاضي بحل النزاع المطروح أمامه، ويشترط ذكر الادعاءات مرتبة مع شرح الاسانيد القانونية أي ذكر النص القانوني الذي اعتمدوا عليه.

## - استعراض الاجراءات التي مر بها النزاع

ويقصد بها مختلف المراحل القضائية التي مر بها النزاع عبر درجات التقاضي إلى غاية صدور القرار محل التعليق.

ويشترط على المعلق أن يعرض هذه الاجراءات بايجاز وبشكل واضح وبدقة (مثل : نوع الاجراء وتاريخه والجهة القضائية التي صدرت عنها)

## - تحديد المشكلة القانونية

هو السؤال الذي يتبادر في ذهن القاضي عند الفصل في النزاع، لان تضارب الادعاءات يثير مشكلا قانونيا يقوم بحله في أواخر حيثيات القرار، قبل وضعه في منطوق الحكم، ، والمشكل القانوني لا يظهر في القرار وانما يستنبط من الادعاءات ومن الحل القانوني الذي توصل اليه القاضي.

ومن شروط طرح المشكل القانوني :

- أن يطرح بأسلوب قانوني، فعوض هل يحق ل "أ" أن يبيع عقاره عرفيا؟ يطرح السؤال : هل الرسمية ركن في انعقاد البيع العقاري؟
- أن يطرح المشكل طرحا تطبيقيا، بمعنى يجب على المعلق تجنب الطرح النظري الذي ليس له علاقة بالقضية التطبيقية المعروضة، فمثلا : الطرح النظري هو هل التدليس عيب في العقد، والطرح التطبيقي هل تعتبر المعلومات الخاطئة التي أولى بها "أ" ل "ب" بخصوص جودة المبيع حيلة تدليسية إلى قابلية العقد للإبطال؟

## - استعراض الحل القانوني

ويقصد به ذلك الحل الذي يتوصل اليه القاضي من أجل الفصل في النزاع، والاجابة عن التساؤل المطروح، أي هو منطوق الحكم.

وينبغي على المعلق ان يراعي في استعراض الحل القانوني الضوابط التالية :

- الالتزام بالأمانة العلمية، أي انه يستعرض الحل كما هو دون زيادة أو نقصان.
- استعراض الحل بالأسلوب الشخصي للمعلق، مع مراعاة الدقة والايجاز، واستعمال اللغة القانونية.
- ذكر القاعدة أو القواعد التي اعتمدها القاضي في حل النزاع.

## 2- المرحلة التحريرية

المرحل التحريرية أو التنفيذية هي المرحلة التي يقوم فيها المعلق بكتابة تعليقه على الحكم أو القرار وفق خطة منهجية محددة.

### - وضع خطة التعليق

ويراعي في وضع هذه الخطة الضوابط الآتية :

- تصميم الخطة في شكل مقدمة وعرض وخاتمة، ويجب أن يكون العرض في صلب الموضوع على عدة عناصر، سواء في شكل مباحث أو مطالب أو محاور، حسب ما يختاره المعلق.
- مراعاة التناسب بين الخطة والمشكل القانوني المطروح.

### - المقدمة

يبدأ المعلق في المقدمة بالتعريف بموضوع المسألة القانونية محل التعليق باختصار، ثم بفقرة وجيزة يسرد فيها أهم الوقائع والاجراءات والادعاءات وأخيرا يطرح المشكل القانوني بصيغة قانونية واضحة ومختصرة، ثم يستعرض بشكل مجمل الخطة المقترحة لمعالجة هذا المشكل القانوني.

### - العرض

هو صلب الموضوع يقوم المعلق بالعرض التحليلي والتأصيلي للمسألة القانونية التي عاجها الحكم أو القرار القضائي محل التعليق، بحيث في كل عنصر من عناصر هذا العرض(مباحث، مطالب، محاور) يتناول المعلق جزئية من جزئيات تلك المسألة بالتحليل والمناقشة والنقد والتقييم، وتتم هذه المناقشة من ناحيتين :

- الناحية الموضوعية : ومن خلالها يبين المعلق مدى صحة تكييف القاضي للوقائع المعروضة في النزاع، وهل أعطاها الوصف القانوني المناسب، وبيان موقف الحل الذي تبناه القاضي بالنسبة للنصوص القانونية، وهل استند إلى النص القانوني الواجب التطبيق في مثل هذا النزاع؟

- الناحية الشخصية : ومن خلالها يقوم المعلق بإبداء رأيه الشخصي في الحكم القضائي، واعطاء حكمه التقييمي للحل الذي جاء به القرار، ببيان ايجابياته

وسلبياته، مع اقتراح ما يراه مناسباً من حلول أفضل من الحل الذي جاء به القرار، مع ضرورة أن يستند رأيه بالأدلة التي يراها كافية لاقتناء القارئ.

#### - الخاتمة

يختم المعلق تعليقه على الحكم القضائي بذكر خلاصة ما توصل إليه من نتائج تتعلق بالمسألة التي عالجها، والجواب عن الإشكالية المطروحة في المقدمة، وتقييمه للحل الذي تبناه القاضي، مع اقتراح ما يراه من حلول مناسبة في مثل هذا النزاع.